الباب الرابع

حق المسلم في العلم

وفريضة التفكير في الإسلام

obeikandl.com

obeikandl.com

(١)

فريضة طلب العلم

لقد سبق الإسلام كافة الدساتير الوضعية، والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان في اعتبار العلم حقا تكفله الدولة للفرد، بل زاد على ذلك فاعتبر طلب العلم فريضة وعاقب على تركه، ولم يعذر أحدا بجهله بما يجب عليه معرفته من أمور دينه مما يتعلق بالحل والتحريم.

منزلة العلم والعلماء في الإسلام

وليس هناك نظام وضعي أو قانون أرضي اهتم بالعلم وبالغ في طلبه ورفع من قدر مكانة أصحابه كما فعل الإسلام، ويكفي أن نعلم أن أول آية نزلت على رسول الله ﷺ كانت دعوة صريحة إلى القراءة باعتبارها الوسيلة إلى تحصيل العلم والمعرفة، فقال تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾ [العلق: ١ ـ ٥].

فالله سبحانه خلق الإنسان وعلمه بالقلم ما لم يكن يعلمه، ثم طلب منه القراءة لتحصيل أنواع العلوم، والمعارف مستعينا في ذلك باسم ربه الذي خلقه، مهيأ لتلقي العلم وتحصيل المعرفة كرما منه سبحانه وتفضلا.

ولقد سلك الإسلام في دعوته للمسلمين إلى طلب العلم وتحصيل المعرفة طرقا متعددة:

فالله سبحانه وتعالى يرفع الذين أوتوا العلم درجات في الدنيا والآخرة، فيقول:

﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة : ١١].

ثم يذكر سبحانه الفارق الكبير بين العلماء وغيرهم، فيقول: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٩].

ويخبرنا سبحانه أن العلماء وحدهم هم الذين يعقلون ما يُضرَب في كتابه من أمثال لتثبيت العقيدة وتقوية الإيمان واليقين، فيقول سبحانه: ﴿ وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاَّ الْعَالِمُونَ (٤٣) ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

وهل هناك شرف يطمع الإنسان في نيله أعظم من أن يكون وارثا لرتبة النبوة، وقائما بوظيفة الرسل في تبليغ دعوة الله إلى الناس، وإرشادهم إلى طريق الهدى وسبيل الرشاد؟ لقد أخبر عليه الصلاة والسلام أن الله منح هذا الشرف العظيم للعلماء فقال: **«العلماء ورثة الأنبياء»**[١].

فضل الفقه على العبادة

ولقد رويت في فضل العلم أحاديث كثيرة تشهد بعظمة الإسلام وسبقه لجميع النظم في الدعوة إلى العلم والتشديد في طلبه.

فقد روى **«الترمذي»** عن **«أبي أمامة»** ﷺ أنه ذُكرَ للنبي ﷺ رجلان: عالم وعابد، فقال عليه الصلاة والسلام: **«فضل العالم علىَ العابد كفضلي على أدناكم، وإن الله وملائكتَهُ وأهل السماوات والأرض حتى النملةَ في جحرها وحتى الحوتَ ليصلون على معلم الناس الخير»**[٢].

وروى **«الترمذي»** عن **«أنس»** ﷺ قال: إن أخوان على عهد رسول الله ﷺ: فكان أحدهما يأتي النبي ﷺ والآخر يحترف، فشكا المحترف أخاه إلى رسول الله فقال له عليه الصلاة والسلام: «لعلك ترزق به»[٣].

(١) جزء من حديث يأتي تخريجه.
(٢) أخرجه الترمذي في العلم، باب: في فضل الفقه على العبادة، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح، والدارمي في المقدمة، باب من قال: «العلم الخشية».
(٣) أخرجه الترمذي في الزهد، باب في التوكل على الله، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والحاكم في العلم (١/ ٣٩، ٤٠).

روى «الترمذي» عن «قيس بن كثير» قال: قدم رجل من المدينة على «أبي الدرداء» وهو بدمشق، فقال: ما أقدمك يا أخي؟ قال: حديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ قال: أما جئت لحاجة؟ قال لا، قال: أما قدمت لتجارة؟ قال: لا، قال: ما جئت إلا في طلب هذا الحديث، قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من سلك طريقا يبتغي فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضى لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، إن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، إنما ورثوا العلم، فمن أخذ به فقد أخذ بحظ وافر»**[1].

وروى «الترمذي» في سننه عن «أنس» أن رسول الله ﷺ قال: **«من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع»**[2].

تلك هي آيات من كتاب الله وأحاديث من هَدْي رسول الله ﷺ تدعو إلى طلب العلم، وترفع من قدر العلماء، وتذكر ما أعده الله لهم من أجر جزيل في الآخرة، فهل وجدنا نظاما بشريا أو قانونا وضعيا أو إعلانا عالميا بلغ في الدعوة إلى العلم، والحث على التعلم مثل ما فعل الإسلام؟

حقا إن الإسلام هو دين العلم والمعرفة.

* * *

(١) أخرجه الترمذي في العلم، باب «في فضل الفقه على العبادة» وأبو داود في العلم، باب «الحث على طلب العلم» وابن ماجه في المقدمة، باب فضل العلماء، والدارمي في المقدمة، باب «في فضل العلم والعالم» وابن حبان في العلم، باب «طلب العلم والرحلة فيه» (موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان) وأحمد في المسند (٥/ ١٩٦).

(٢) أخرجه الترمذي في العلم، باب «فضل طلب العلم» قال: هذا حديث حسن غريب.

(٢)

حق الفرد في التعلم على نفقة الدولة

إذا كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في سنة ١٩٤٨م قد نص في مادته السادسة والعشرين على أن لكل شخص الحق في التعلم، وعلى أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان، فإن الإسلام قد سبق هذا الإعلان في تقرير حق الفرد في التعلم على نفقة الدولة الإسلامية بأربعة عشر قرنا من الزمان.

التعليم مسئولية الدولة

فقد تولى رسول الله ﷺ تعليم الصحابة بنفسه، وهو رئيس الدولة، وتكررت آيات القرآن الكريم مقررة أنه عليه الصلاة والسلام لا يسألهم على هذا التعليم أجرا؛ لأنه واجب الدولة الإسلامية ممثلة في ولي الأمر فيها.

ولقد كان عليه الصلاة والسلام يقطع خطبته الجامعة ليعلم الجاهل؛ لأن تعليمه فريضة على الدولة الإسلامية ممثلة في رئيسها الأعلى صلوات الله وسلامه عليه.

فقد أخرج **«الإمام مسلم»** عن **«أبي رفاعة»** رضي الله عنه قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب، قال: فقلت: يا رسول الله رجل غريب جاء يسأل عن دينه لا يدري ما دينه قال: فأقبل عليَّ رسول الله ﷺ وترك خطبته حتى انتهى إلي فأتى بكرسي حسبت قوائمه حديدا، قال: فقعد عليه رسول الله ﷺ وجعل يعلمني مما علمه الله ثم أتى خطبته فأتم آخرها»[١].

(١) أخرجه مسلم في الجمعة، باب «حديث التعليم في الخطبة».

فالنبي عليه الصلاة والسلام ـ وهو المعلم الأول ـ يترك خطبته، ويقبل على الرجل يعلمه أمور دينه؛ لأن تعليم الجاهل فرض على من يتوجه إليه الطلب، وهذا دليل على حق الفرد في الدولة الإسلامية في التعليم، وعلى أن الدولة مسئولة عن نشر التعليم وتهيئة أسبابه لكل راغب فيه، ولقد عرف الإسلام ذلك منذ أربعة عشر قرنا من الزمان.

ولقد كان عليه الصلاة والسلام يعين لكل جاهل من يعلمه، فقد كان يأتيه الرجل يطلب منه أن يدفعه إلى معلم، فيلبي عليه الصلاة والسلام طلبه ويرسله إلى من يحسن تعليمه وتأديبه.

فقد أخرج **«ابن عساكر»** عن **«أبي ثعلبة»** ﷺ قال: «لقيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله ادفعني إلى رجل حسن التعليم، فدفعني إلى أبي عبيدة بن الجراح ﷺ، ثم قال: دفعتك إلى رجل يحسن تعليمك وأدبك»[1].

فهذا يدل على أن العلم حق للفرد على الدولة الإسلامية؛ ولذلك طلب **«أبو ثعلبة»** من رسول الله ﷺ أن يعين له معلما يقوم بتعليمه، وقد أجابه عليه الصلاة والسلام إلى ما طلب، وعين له من يحسن تعليمه وتأديبه وتربيته.

وقد كان النبي ﷺ وأصحابه يرحبون بطالب العلم ويبشون في وجهه، ويحسنون معاملته، ويتسابقون في بره ومودته.

مرحبا بطالب العلم

فقد أخرج **«الطبراني»** عن **«صفوان بن عسال المرادي»** ﷺ قال: «أتيت النبي ﷺ وهو متكئ في المسجد على برد له أحمر، فقلت له: يا رسول الله إني جئت أطلب العلم، فقال مرحبا بطالب العلم»[2].

وأخرج **«الترمذي»** عن **«أبي هارون»** قال: كنا نأتي **«أبا سعيد»** ﷺ فيقول: مرحبا بوصية رسول الله ﷺ، إن النبي ﷺ قال: «إن الناس لكم تبع، وإن رجالا يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيرا»[3].

---

(١) أخرجه ابن عساكر: تهذيب تاريخ دمشق الكبير (٧/ ١٦٤).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨/ ٥٤) وقال في مجمع الزوائد: رجاله رجال الصحيح (١/ ١٣١).

(٣) أخرجه الترمذي في العلم، باب «ما جاء في الاستيصاء بمن يطلب العلم» وابن ماجه في المقدمة، باب «الوصاية بطلبة العلم».

وقد بعث عليه الصلاة والسلام العلماء من أصحابه إلى الأقاليم الإسلامية ليقوموا بنشر الإسلام وتبليغ دعوته للناس وتعليمهم أحكام الدين، وجعل نفقة هؤلاء العلماء في بيت مال المسلمين؛ لأن تعليم الناس من المصالح العامة التي يتعين على الأمة الإسلامية القيام بها.

فقد روت لنا كتب السيرة أنه عليه الصلاة والسلام أرسل معاذا إلى اليمن معلما وقاضيا[1].

كما أرسل **«مصعب بن عمير»** إلى المدينة قبل الهجرة ليقوم بنشر العلم بين الذين يدخلون في الإسلام من أهلها[2].

وهذا يدل على أن أهل اليمن والمدينة لهم حق على الجماعة الإسلامية أن تعلمهم أمور دينهم وأن ترشدهم إلى الحلال والحرام، وأن على هذه الجماعة واجبا نحو تعليم هؤلاء ما يحتاجون إليه من أمور الدين التي تصلح بها دنياهم وأخراهم.

بعوث من الصحابة لتعليم العلم في الآفاق

ولقد انتشر أصحاب رسول الله ﷺ بعد ذلك في الأقاليم الإسلامية المفتوحة فملئوها علما، وتخرَّج على أيديهم علماء، وشهد لهم التاريخ بالنبوغ في علوم الدين والدنيا.

فقد أخرج الحاكم عن **«عاصم بن عمر»** أن ناسا أتوا النبي ﷺ بعد أحُد فقالوا: إن بأرضنا إسلاما فابعث معنا نفرًا من أصحابك يقرئوننا القرآن ويُفْهِمُوننا الإسلام، فبعث رسول الله ﷺ معهم ستة نفر منهم **«مرثد بن أبي مرثد»** حليف **«حمزة بن عبد المطلب»** رضي الله عنه وهو أميرهم[3].

وأخرج **«ابن جرير»** عن **«علي»** رضي الله عنه قال: «أتى النبي ﷺ ناس من اليمن فقالوا: ابعث فينا من يفقهنا في الدين، ويعلمنا السنة ويحكم فينا بكتاب الله، فقال

(١) انظر ابن عبد البر: الاستيعاب.
(٢) المصدر نفسه (١/ ٢٧٩)، وابن سعد في الطبقات (١/ ٢٢٠).
(٣) أخرجه الحاكم في كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٢٢٢).

النبي ﷺ: انطلق يا علي إلى أهل اليمن فَفَقِّهْهُمْ في الدين وعلمهم السنة، واحكمْ فيهم بكتاب الله»[١].

وأخرج «الحاكم» في المستدرك عن «أنس» رضي الله عنه أن أهل اليمن قدموا على رسول الله ﷺ فقالوا: ابعث معنا رجلا يعلمنا القرآن فأخذ بيد «أبي عبيدة» رضي الله عنه فأرسله معهم، وقال: «هذا أمين هذه الأمة»[٢].

وأخرج ابن «أبي حاتم» عن «عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم» عن «أبيه» قال: هذا كتاب رسول الله ﷺ عندنا الذي كتبه «لعمرو بن حزم» رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن يفقه أهلها، ويعلمهم السنة، ويأخذ صدقاتهم[٣].

وأخرج «الحاكم» عن «أبي موسى» أن رسول الله ﷺ بعث «معاذا» و «أبا موسى» رضي الله عنهما إلى اليمن وأمرهما أن يعلما الناس القرآن[٤].

وأخرج «البزّار» و «الطبراني» في «الكبير» عن «عمار بن ياسر» رضي الله عنهما قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى حي من قيس أعلمهم شرائع الإسلام[٥].

وأخرج «ابن سعد» عن «حارثة» قال: قرئ علينا كتاب «عمر بن الخطاب» رضي الله عنه:

أما بعد، فإني بعثت إليكم «عمار بن ياسر» أميرًا، و «ابن مسعود» معلما ووزيرا، وإنهما لمن النجباء من أصحاب رسول الله ﷺ فاسمعوا لهما، وأطيعوا، واقتدوا بهما، وقد آثرتكم بـ «ابن أم عبد» على نفسي[٦].

وأخرج «الطبراني» عن «أبي الأسود الدؤلي» قال: قدمت البصرة وبها «عمران بن حصين» رضي الله عنه، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعثه يفقه أهل البصرة[٧].

---

(١) انظر كنز العمال، حديث رقم ٣٦٣٦٩ (١٣/ ١١٣).

(٢) أخرجه الحاكم في كتاب معرفة الصحابة، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بذكر القرآن، (٣/ ٢٦٧).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم، وكذا في تفسير ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٩٤).

(٤) أخرجه الحاكم في كتاب فضائل القرآن، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه هكذا (١/ ٥٦٧).

(٥) أخرجه البزار والطبراني في الكبير، كذا في الترغيب والترهيب (١/ ٩١).

(٦) قال ابن حجر في الإصابة: أخرجه الطبراني بسند صحيح (٧/ ١٥٦).

(٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢/ ٣٥٦، ٣٥٧).

وأخرج **«ابن سعد»** و**«الحاكم»** عن **«محمد بن كعب القرظي»** قال: جمع القرآن في زمان النبي ﷺ خمسة من الأنصار **«معاذ بن جبل»**، و**«عبادة بن الصامت»**، و **«أبي بن كعب»**، و **«أبو أيوب»** و**«أبو الدرداء»** ﷺ، فلما كان زمان **«عمر بن الخطاب»** ﷺ كتب إليه **«يزيد بن أبي سفيان»** ﷺ أن أهل الشام قد كثروا وملئوا المدائن واحتاجوا إلى من يعلمهم القرآن ويفقههم فأعنِّي يا أمير المؤمنين برجال يعلمونهم، فأرسل إليه عمر ثلاثة من هؤلاء الخمسة هم: **«معاذ بن جبل»** و **«عبادة»**، و **«أبو الدرداء»** فذهب **«عبادة»** إلى حمص و **«أبو الدرداء»** إلى دمشق و **«معاذ»** إلى فلسطين، وقد مات كل منهم في البلد الذي ذهب إليه[1].

ولقد طلب **«عمر بن عبد العزيز»** ﷺ من **«أبي بكر بن حزم»** أن يكتب للناس كتب العلم لتكون مادة للدرس، وأن يطلب من العلماء نشر العلم، والجلوس إلى طلاب العلم وراغبي المعرفة حتى تكون الدولة قد قامت بواجبها نحو نشر العلم وذيوع المعرفة في المجتمع.

فقد أخرج **«البخاري»** أن **«عمر بن عبد العزيز»** كتب إلى **«أبي بكر بن حزم»**: انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفْتُ دروس [اندثار] العلم، وذهاب العلماء، ولا يقبل إلى حديث النبي ﷺ ولتفشوا العلم وليجلسوا حتى يعلم من لا يعلم؛ فإن العلم لا يهلك حتى يكون سرا[2].

وكان **«عمر بن عبد العزيز»** يطلب من ولاته على الأقاليم أن يجروا الأرزاق على العلماء الذين وقفوا أنفسهم لتعليم الناس، فقد روي أنه ﷺ كتب إلى واليه على حمص يقول: انظر إلى القوم الذين نصبوا أنفسهم للفقه وحبسوها في المسجد عن طلب الدنيا فأعط كل رجل منهم مائة دينار يستعينون بها على ما هم عليه من بيت المال حتى يأتيك كتابي هذا؛ فإن خير الخير أعجله والسلام[3].

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٢٥٥).

(٢) أخرجه البخاري في العلم، باب «كيف يقبض العلم».

(٣) ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص٩٥.

(٣)

التفكير فريضة إسلامية

تضمنت الدساتير الوضعية والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان نصوصا لضمان حرية الفرد في التفكير وإبداء الرأي، وحقه في البحث العلمي.

فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في سنة ١٩٤٨م ينص في مادته الثامنة عشرة على حق الفرد في حرية التفكير، وينص في مادته التاسعة عشرة على حق الفرد في حرية إبداء الرأي والتعبير عنه.

وبعض الدساتير الحديثة تنص على كفالة حرية البحث العلمي، وتمنع من إيذاء الشخص بسبب آرائه وأفكاره.

والدارس لشريعة الإسلام يتأكد له بوضوح أن الإسلام قد سبق هذه الدساتير الوضعية والإعلانات العالمية في كفالة هذه الحقوق وحماية تلك الحريات بما يزيد على ألف عام، وأن حماية الإسلام لها حماية حقيقية فعالة؛ لأن العقيدة تحرسها، والأخلاق ترعاها، ومراقبة الله عز وجل في السر والعلن تصونها وتحميها.

أما الحماية التي نصت عليها الدساتير الوضعية والإعلانات العالمية، فهي حماية نظرية لم تحظ بالتطبيق الصحيح إلا في النادر من الحالات، وتاريخ هذه النظم أكبر شاهد وأقوى دليل على صحة ما نقول.

التفكير والبحث طريق صحيح إلى الإيمان

والإسلام لا يكتفي بضمان حرية الفرد في التفكير، وكفالة حقه في البحث والنظر

كما فعلت النظم الوضعية والإعلانات العالمية، بل زاد على ذلك، فاعتبر التفكير والبحث، والنظر والتدبر واجبا وعبادة وطريقا صحيحا إلى الإيمان بالله، واكتشاف آثار قدرته والتأمل في بديع صنعه.

وإن القارئ لكتاب الله عز وجل يظهر له بجلاء ووضوح أن هذا الكتاب الكريم جاء دعوة صريحة لإعمال العقل والتفكر، والتدبر، والبحث، والنظر.

قال تعالى: ﴿ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [آل عمران: ١١٨].

قال تعالى: ﴿ قَدْ فَصَّلْنَا الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴾ [الأنعام: ٩٨].

قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: ٢١].

قال تعالى: ﴿ أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا (٢٤) ﴾ [محمد: ٢٤].

فالآيات التي بينت وفصلت في القرآن الكريم إنما توجه لقوم يعقلون، ويفقهون ويتفكرون، ويتدبرون، فمن أهمل العقل وترك التفكر والتدبر في هذه الآيات فإنه لا يستفيد منها فلا يشرق نور الهداية في قلبه ولا يصل منها إلى الإيمان واليقين.

ولقد مدح الله عز وجل في القرآن الكريم ذوي الألباب[1]؛ لأنهم يتفكرون في خلق السماوات والأرض، ويتدبرون في اختلاف الليل والنهار، فيقودهم تفكرهم وتدبرهم إلى الإيمان بخالقهم.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُوْلِي الأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٩١) ﴾ [آل عمران: ١٩٠، ١٩١].

---

(١) تكررت كلمة أولي الألباب ست عشرة مرة في القرآن الكريم على هذا النحو: في سورة البقرة آية ١٧٩، ١٩٧، ٢٦٩، وفي سورة آل عمران آية ٧، ١٩٠، وفي سورة المائدة آية ١٠٠، وفي سورة يوسف آية ١١٠، وفي سورة الرعد آية ١٩، وفي سورة إبراهيم آية ٥٢، وفي سورة ص آية ٢٩، ٤٣، وفي سورة الزمر آية ٩، ١٨، ٢١، وفي سورة غافر آية ٥٤، وفي سورة الطلاق آية ١٠.

فإعمال العقل والفكر أمر لازم، لإيجاد الحجة وتقديم الدليل على وجود الله عز وجل وصدق نبيه ﷺ.

ولما كان الإسلام يرفض كل دعوى لا تؤديها الحجة ولا يسندها الدليل، فإنه بذلك يجعل التفكير، والتدبر، واستعمال العقل، وإمعان النظر فريضة على الناس أجمعين.

إن الإسلام دين الدليل والبرهان، ولا تقبل دعوى في نظر الإسلام دون برهان، ولا برهان إلا بفكر ونظر أصيل، قال تعالى: ﴿أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [النمل: ٦٤].

وإن الذين قاموا ويقاومون دعوات الحق بالعنف والإرهاب، قوم ألغوا عقولهم وأهملوا فكرهم، وتركوا النظر فيما جاء به أصحاب هذه الدعوات من الآيات والبراهين.

قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُم بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ وَإِن يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴿٢٨﴾﴾ [غافر: ٢٨].

إلغاء العقل والتفكير طريق إلى الكفر

ولقد كان إلغاء العقل وترك التفكير وإهمال البحث والنظر سببا في دخول الكفار السعير، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١٠﴾ فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحْقًا لِّأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١١﴾﴾ [الملك: ١٠، ١١].

وشر الدواب عند الله قوم منحهم الله الحواس، والعقل، فأهملوا حواسهم وألغوا عقولهم فضلوا عن سبيل الله، قال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الأنفال: ٢٢].

فالغافلون قوم ألغوا عقولهم، وعطلوها عن التفكير في آيات الله، وحجبوها عن النظر في دلائل قدرته، ولم يستعملوا حواسهم في الملاحظة والتأمل في خلق

السماوات والأرض فكانوا وقود جهنم، وهل هناك تشبيه أبلغ من تشبيه هؤلاء بالأنعام التي لا تعي ولا تعقل، بل إن القرآن يجعل الذين لا يُعْمِلُونَ عقولهم أدنى درجة من الأنعام.

وهذا يدلك على عناية الإسلام بالعقل وتشديده على البحث، والنظر، والتفكر، والتدبر في كل ما خلق الله في الكون لنفع الإنسان. فمتى عرفت أوروبا الدعوة إلى إعمال العقل وتحرير الفكر، وضمان حرية البحث والنظر؟

منهج القرآن في الدعوة إلى النظر وإعمال العقل

ولقد تدرج القرآن الكريم في دعوة الناس إلى إعمال العقل، والفكر، وحثهم على البحث والنظر في مراحل ثلاث:

المرحلة الأولى: دعاهم فيها إلى الملاحظة والاستنتاج والبحث والنظر فيما حولهم من محسوسات.

قال تعالى: ﴿أَفَلا يَنظُرُونَ إِلَى الإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴿١٩﴾ وَإِلَى الأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿٢٠﴾ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾﴾ [الغاشية: ١٧ـ ٢١].

وقال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَنظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ ﴿٦﴾ وَالأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٧﴾ تَبْصِرَةً وَذِكْرَىٰ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴿٨﴾﴾ [ق: ٦ـ ٨].

فإن من ينظر إلى هذه المخلوقات ويُعْمِلُ عقله في بديع صنعها، ودقة تناسقها وإحكام تدبيرها يصل إلى الإيمان بعظمة خالقها وقدرة مبدعها.

المرحلة الثانية: دعاهم إلى الربط بين الأسباب والمسببات فيما خلق الله في هذا الكون من أجل الإنسان.

قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿١٠﴾ يُنبِتُ لَكُم بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالأَعْنَابَ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾ وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الأَرْضِ مُخْتَلِفاً أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣﴾﴾ [النحل: ١٠ـ ١٣]

فالإنسان مطالب في هذه الآيات بالنظر والتدبر فيما خلقه الله من أجله، فالماء الذي ينزله الله من السماء، ليشرب منه الإنسان ويسقي به زرعه وشجره آية على بديع صنعه وإحكام تدبيره، وهذه الآية لا يستفيد منها إلا المتفكرون، وتسخير الليل والنهار، والشمس والقمر، والنجوم آية لا يستفيد منها إلا العاقلون.

المرحلة الثالثة: هي النظر في النفس الإنسانية ودراستها؛ للوصول من هذا النظر وتلك الدراسة إلى الإيمان واليقين بوجود خالقها وقدرة مبدعها.

وهكذا يظهر أن الإسلام قد حرر العقل ودعا إلى حرية الفكر، وكفل حق البحث والنظر قبل أن يتحدث الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عن ذلك بما يزيد على ألف عام، وأن البشرية قد استضاءت بنور الإسلام واهتدت بهديه في مجال الفكر والبحث والنظر، وأن العالم كله مدين للإسلام بما وصل إليه من رقي وتقدم في هذا المجال.

* * *

(٤)

العلم طريق إلى الإيمان

دعا الإسلام إلى النظر والتدبر، وحث على استعمال العقل والفكر، وجعل ذلك أمرًا لازما وطريقا لا بد منه للإيمان الصحيح.

والدساتير الوضعية والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان لم تجعل إعمال الفكر وإبداء الرأي، والبحث عن الحقيقة أمرا واجبا يلزم الفرد أداؤه كما فعل الإسلام، بل اكتفت باعتبار ذلك حقا تكفله الدولة للفرد إذا أراد ممارسة حريته في إعمال فكره، وإبداء رأيه واستعمال حقه في البحث العلمي واكتشاف الحقائق؛ وذلك لأن الشعوب الأوروبية التي نصت في دساتيرها على حرية الفكر والبحث وإبداء الرأي عاشت فترة طويلة ترسف في أغلال الجهل؛ لأن الكنيسة حرمت على أتباعها إعمال الفكر والبحث عن الحقائق، وجعلت ذلك كفرا وإلحادا وخروجا على إرادة الرب كما يزعمون، ولقد راح ضحية العداء بين الكنيسة والعلم علماء مشهورون، ومفكرون بارزون، ومخترعون ومبتكرون أفادوا العالم من اختراعهم وابتكارهم، فلما استطاعت الشعوب المسيحية أن تتخلص من نفوذ الكنيسة وقهرت سلطانها حرصت على النص في دساتيرها ونظمها على حقها في حرية الفكر وإبداء الرأي والبحث عن الحقيقة.

أما الإسلام فقد دعا كتابه إلى التفكير والتدبر وإعمال العقل، وجعل البحث والنظر والاجتهاد في أمور الدين والدنيا من واجبات الكفاية التي ينبغي أن يتفرغ جماعة من المسلمين لإتقانها.

إن الإسلام الذي فعل ذلك لم يكن أهله بحاجة إلى وضع دستور يكفل لهم حرية الفكر والبحث والنظر، ويحمي حقهم في إبداء الرأي ومزاولة الاجتهاد في علوم

الدين والدنيا؛ لأن دينهم دين العلم والمعرفة، وهو لا يحترم العلم ولا يؤيد المعرفة إلا إذا كانت نتيجة عمل فكري وبحث علمي واجتهاد عقلي فيما كان سبيله الاجتهاد والنظر، فالدين الذي يجعل البحث والنظر واجبا والاجتهاد مطلوبا، وإبداء الرأي فيما يهم المسلمين من أمور الدين والدنيا فريضة ـ إن مثل هذا الدين يعد رائدا وقائدا للبشرية كلها في كفالة حرية الفكر، وحق البحث والنظر، والاجتهاد وإبداء الرأي.

الاجتهاد من الواجبات الكفائية

ومما يؤكد صدق ما نقول أن الإسلام يجعل الاجتهاد ـ وهو البحث والنظر في الأدلة الشرعية ـ من الأمورالواجبة على الكفاية، بمعنى أنه إذا قام بها من علماء الإسلام من يكفي لاستنباط أحكام ما يجد من أحداث ويثور من مشاكل، فإن الإثم يسقط عن الأمة الإسلامية، وإذا لم يقم بها من يكفي لذلك أثمت الأمة كلها، أما القادر على الاجتهاد والبحث والنظر فإنه يأثم لعدم قيامه بذلك بنفسه، وأما غير القادر فلتقصيره في حمل غيره من القادرين من أفراد الأمة على القيام بذلك الواجب.

والدولة الإسلامية ـ ممثلة في ولي الأمر عليها أن تهيئ أسباب البحث ووسائل الاجتهاد لكل راغب فيه وقادر عليه، بل عليها أن تعين بعض المسلمين للقيام بذلك الواجب إذا لم يتقدم للقيام به أحد، وينقل بالواجب الكفائي واجبا عينيا في هذه الحالة.

وهذا يدلك على مدى حرص الإسلام على إعمال الفكر والعقل باعتباره وسيلة لا بد منها في عملية الاجتهاد الذي أمر الله به، وحث عليه، وليس فقط باعتباره حقا للفرد له أن يباشره وله أن يتركه كما تفعل النظم الوضعية والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان.

من ضمانات حرية البحث والنظر في الشريعة

وتأكيدا لحرية الناس في النظر وحقهم في الاجتهاد والبحث قدم الإسلام الضمانات الكافية لكفالة هذا الحق، وحماية تلك الحرية حتى لا تكون الحقوق والحريات التي يكفلها الإسلام لأتباعه شعارات نظرية لا حظ لها في مجال التطبيق.

وأولى هذه الضمانات أن الإسلام يفتح باب الاجتهاد على مصراعيه، ويطلق حرية البحث والنظر دون قيود في مجال العلوم التجريبية التي تفيد نتائجها الإنسان في معاشه، وتخفف عنه أعباء الحياة وآلامها.

ومن تتبع آيات القرآن الكريم لا يجد فيها قيدا على حرية الإنسان في البحث والنظر والاختراع والابتكار، بل يجد في هذه الآيات دعوة صريحة إلى عمارة الأرض واكتشاف ما خلق الله فيها لنفع الإنسان، وذلك لا يكون إلا بإطلاق حرية العلماء في البحث والنظر، وتشجيعهم على الاختراع والابتكار والإبداع.

السبق الإسلامي في باب العلوم التجريبية

ولقد فهم علماء الإسلام هذه الحقيقة فوجهوا عنايتهم إلى العلوم التجريبية، وبرعوا فيها وعنهم أخذ الشرق والغرب أسباب تقدمه وسر حضارته، ولم يحك لنا التاريخ أن الدولة الإسلامية حجرت على فكر عالم، أو حالت بينه وبين البحث والاختراع، بل كانت تشجع على ذلك بالمنح والهدايا وحُسْن الثناء، على عكس الحال في أوروبا في عصورها المظلمة التي دامت إلى وقت قريب، فقد كانت الكنيسة تحجر على عقول العلماء، وتطردهم من رحمة الله إن هم اخترعوا أو ابتكروا.

ولقد فهم العلماء المسلمون الدعوة إلى النظر والبحث في العلوم التجريبية من آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿ **وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ (١٢) ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ (١٣) ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ (١٤)** ﴾ [المؤمنون: ٢١، ١٤].

فهموا دعوة الإسلام لهم إلى تدقيق النظر، وتعميق البحث فيما تشير إليه هذه الآية من علوم فيها مجال كبير للنظر، والفكر والبحث، فأطلقوا العنان لعقولهم، فبحثوا في طريقة تكوين النطفة وخروجها من بين الصلب والترائب، ودرسوا عملية تكوين الجنين من عظام وأعصاب وعروق ودم ولحم، ثم بحثوا عملية الولادة وما يسبقها وما يتبعها، ثم درسوا ما يطرأ على الجنين بعد الولادة من تركيب الحواس فيه كالسمع

والبصر والذوق والشم، ثم درسوا وظائف الأعضاء في جسم الإنسان، ثم بحثوا في طريقة عمل الجسم وما يصيب بعض أعضائه من خلل طارئ أو عجز دائم، وما يعتري الجسم من أمراض: أسبابها وأعراضها، وطريقة تخليص الجسم منها، ثم بحثوا فيما يقوي ما ضعف من أعضاء الإنسان، وهذا كله يدرس الآن تحت ما سُمّي بعلم الطب والتشريح، وعلم وظائف الأعضاء، وعلم الأدوية، وغير ذلك من فروع العلم التي تعنى بدراسة جسم الإنسان وحفظه وعلاجه، وللمسلمين فيه جهد مشرف وعمل مشكور.

العلم طريق إلى الإيمان

وهذه الدراسة مطلوبة من جهة أخرى، فالإنسان مُكلَّف بالتفكير في خلق الإنسان على أحسن تقويم، وفي خلق أعضاء جسمه للقيام بوظائفها على أتم وجه وأكمله؛ فالمعدة مثلا خلقت لهضم الطعام، وقد زودت بما يمكنها من القيام بهذه الوظيفة، والقلب خلق لتنقية الدم وتوزيعه على أجزاء الجسم، وكذلك الكبد والطحال، وغيرهما من أعضاء الجسم خلقت لمنافع وزودت بما يجعلها قادرة على تحصيلها؛ لأن البحث والنظر في خلق الإنسان يقود إلى الإيمان بقدرة خالقه، فلو أن الدنيا كلها اجتمعت على أن تخلق جهازا يقوم بتحويل الخبز واللحم إلى دم وعظم وشعر وأعصاب كما تفعل المعدة في جسم الإنسان لما استطاعت ذلك، فتبارك الله أحسن الخالقين.

ولذلك نجد القرآن الكريم يوجهنا دائما إلى النظر في النفس الإنسانية، فيقول سبحانه: ﴿وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ (٢١)﴾ [الذاريات: ٢١] ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ [فصلت: ٥٣].

ولقد فهم علماء الإسلام أن للعقل والفكر والبحث والنظر مجالا غير محدود في مثل قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ (٤٧) وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ (٤٨) وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٤٩)﴾ [الذاريات: ٤٧ ـ ٤٩].

وفي مثل قوله سبحانه ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا (٢٥) أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا (٢٦)﴾ [المرسلات: ٢٥، ٢٦].

وفي مثله قوله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿١٠﴾ يُنبِتُ لَكُم بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالأَعْنَابَ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾ وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣﴾﴾ [النحل: ١٠ـ ١٣].

فقد فهم العلماء المسلمون أن الإنسان مكلف بالنظر والتدبر، ومُطالَب بالبحث والدراسة فيما أشارت إليه هذه الآيات من علوم، ولقد كان للمسلمين جهد كبير في هذه الدراسة كعلم الفلك والنبات والحيوان وطرق الزراعة والعناية بتحسين التربة وانتقاء السلالات، وغير ذلك.

نظر علماء الإسلام في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿٢٨﴾﴾ [فاطر: ٢٧، ٢٨].

ولقد قادهم النظر في هذه الآية إلى دراسة مظاهر الكون من الغيوم والرعود والبروق والأمطار والثلوج والشهب والصواعق وحركة الكواكب وحساب الزمن، ودراسة الصخور وما بها من معادن، وكيفية تكوينها وطريقة استخراجها، ووسائل الاستفادة منها، ثم تاريخ تكوين الصخور وعمر الحضارات، وغير ذلك فالبحث والدراسة في هذه الأمور لا يقف عند حد، وحرية العقل في هذا المجال حرية كاملة لا قيود عليها ولا حدود لها، وهذا ما قرره الإسلام منذ أربعة عشر قرنا من الزمان، وكان قائدا ورائدا للدنيا كلها في هذه الميادين.

***

(٥)

الاجتهاد في مجال العلوم الشرعية عبادة

إذا كان الإسلام لم يضع قيودا على حرية الفكر والبحث في مجال العلوم التجريبية، فإنه في مجال العلوم الشرعية أقر الاجتهاد واعتبر البحث والنظر في الأدلة الشرعية طاعة وعبادة.

فقد أخرج **«أبو داود»** و **«الترمذي»** و **«الدارمي»** عن **«معاذ بن جبل»** ﷺ أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال: «كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بكتاب الله، قال: فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله ﷺ، قال: فإن لم تجد سنة رسول الله؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو[1] فضرب رسول الله ﷺ على صدره، وقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى به الله»[2].

فالرسول صلوات الله وسلامه عليه يقر **«معاذا»** على اجتهاده بالرأي عندما لا يجد نصا في الكتاب أو السنة في القضية المعروضة عليه، ويبين عليه الصلاة والسلام أن هذا الاجتهاد يرضي الله عز وجل، فهو إذن طاعة وعبادة.

وأخرج **«ابن عبد البر»** في العلم عن **«ابن مسعود»** ﷺ قال: **«من عرض له قضاء فليقض بما في كتاب الله، فإن جاءه أمر ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به نبيه ﷺ، فإذا جاءه أمر ليس في كتاب الله، ولم يقض فيه نبيه ﷺ، ولم يقض به الصالحون فليجتهد رأيه، ولا يقولن: إني أرى وأخاف، فإن الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك أمور مشتبهات فدعوا ما يريبكم إلى ما لا يريبكم»**[3].

---

(١) أي لا أقصر.

(٢) أخرجه أبو داود في الأقضية، باب اجتهاد الرأي، والترمذي في الأحكام، باب «ما جاء في القاضي»، والدارمي في المقدمة، باب «الفتيا وما فيه من الشدة» وأحمد في المسند (٥/ ٢٣٠).

(٣) أخرجه ابن عبد البر: باب «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٥٧).

«فابن مسعود» يرى أن الاجتهاد بالرأي عند من فقد النص والسنة والأثر أمر مطلوب لا يمنع منه الحياء ولا الخوف.

ليس حقا فقط ولكنه واجب!

وإذا كانت الدساتير الوضعية، والإعلانات العالمية تجعل التفكير والاجتهاد وإبداء الرأي حقا تكفله الدولة للفرد فإن الإسلام لم يكتف بذلك، بل جعل الاجتهاد والبحث واجبا كفائيا إن قام به بعض المجتهدين سقط الإثم عن الأمة كلها، وإن لم يقم به أحد لحق الإثم جميع المكلفين.

وعلى الدولة الإسلامية أن تهيئ الأسباب وتوفر الإمكانات لتخريج طائفة من العلماء القادرين على البحث والنظر في الأدلة الشرعية، واستنباط الأحكام منها، فإن لم تفعل كانت مقصرة في أهم واجباته.

وحرية الاجتهاد والبحث تشمل جميع مجالات الحياة، فالإسلام نظام شامل يحكم علاقة المسلم بربه وعلاقته بغيره من أفراد المجتمع، كما يحكم علاقة الفرد بالدولة، وعلاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول في وقت السلم والحرب، وعلى المجتهد أن يقوم باستنباط أحكام هذه العلاقات جميعا من نصوص الكتاب والسنة، وليس على المجتهد في هذا الاجتهاد قيود ما دامت وجدت فيه شروط الاجتهاد، وتوافرت لديه أسبابه ووسائله، ولم يكن هناك نص من كتاب أو سنة يحكم القضية المعروضة عليه، ولم يسبق إجماع على حكمها من المجتهدين السابقين.

لم يُكلَّفْ المجتهدُ إصابةَ الحق

ومن الضمانات التي قررتها الشريعة لحرية الاجتهاد والبحث والنظر أنها لم تكلف المجتهد أن يتوصل إلى الحق في اجتهاده؛ لأن الحق في المسائل الاجتهادية مما استأثر الله بعلمه، وإنما على المجتهد أن يبذل جهده في البحث والنظر والاجتهاد والاستنباط، فإن

أصاب في اجتهاده كان له أجران، وإن أخطأ فيه كان له أجر واحد[1] فهو طائع مأجور على كل حال ما دام لم يُقْدِمْ على الاجتهاد إلا بعد توافر شروط الاجتهاد فيه.

ولا شك أن هذا يُرَغِّبُ في البحث، ويشجع على النظر والاجتهاد.

لا يضار باحث ببحثه

ولقد كان المجتهدون من الصحابة والتابعين ومَنْ جاء بعدهم يعلنون على الناس اجتهادهم وينشرون آراءهم ويعرضون عليهم مذاهبهم في حرية تامة، وكانت هذه الآراء وتلك المذاهب تنال من التقدير والاحترام ما يشجع أصحابها على مواصلة البحث والاجتهاد، ولم يرو لنا تاريخ الإسلام المشرق حادثة واحدة أهين فيها عالم بسبب علمه أو أوذي فيها بسبب اجتهاده، أو اعتدى على باحث بسبب النتائج التي أعلنها في بحثه كما كانت الكنيسة تفعل مع أتباعها، بل كان هؤلاء العلماء والباحثون يحتلون في نفوس الولاة والرعية مكانة يغبطهم الولاة والحكام عليها[2].

كفالة الحق في المخالفة

ولقد كان العلماء والباحثون يجتهدون ويختلفون فيما توصلوا إليه باجتهادهم، فلم يعب واحد منهم على غيره، بل كانوا يحترمون الرأي المخالف ويناقشونه بالحجة

---

(١) ففي الحديث: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر» أخرجه البخاري في الاعتصام، باب «أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ» ومسلم في الأقضية، باب «بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ».

(٢) قدم الرشيد الرقة فانجفل الناس خلف ابن المبارك وتقطعت النعال وارتفعت الغبرة، فأشرفت أم ولد لأمير المؤمنين من برج من قصر الخشب، فقالت: ما هذا؟ قالوا: عالم من أهل خراسان قدم، قالت: هذا والله الملك لا ملك هارون الذي لا يجمع الناس إلا بشرط وأعوان، الذهبي، سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٨٤)، والخطيب البغدادي: تاريخ بغداد (١٠/ ١٥٦) وابن خلكان: وفيات الأعيان (٣/ ٣٣) قال يحيى بن أكثم: قال لي الرشيد: ما أنبل المراتب؟ قلت: ما أنت فيه يا أمير المؤمنين، قال: فتعرف أجَلَّ مني؟ قلت: لا. قال: لكني أعرفه رجل في حلقة يقول: حدثنا فلان عن فلان قال: قال رسول الله ﷺ، قلت: يا أمير المؤمنين: هذا خير منك وأنت ابن عم رسول الله ﷺ وولي عهد المسلمين؟ قال: نعم، ويلك، هذا خير مني، لأن اسمه مقترن باسم رسول الله ﷺ لا يموت أبدا، ونحن نموت ونفنى، والعلماء باقون ما بقي الدهر.

والدليل دون أن ينال صاحب الرأي أذى أو سوء، وتاريخ الإسلام العلمي أكبر شاهد وأقوى دليل على صحة ما نقول.

العبرة دائما بالدليل

لم يكن سلطان صاحب الرأي أو مكانته الاجتماعية لتحول دون مناقشة هذا الرأي ونقده وبيان وجه الخطأ فيه، فقد كان الخليفة يرى الرأي فيخالفه فيه أحد الرعية وينال الرأي المخالف من التقدير والاحترام بقدر ما يسنده من أدلة ويقويه من حجج، ولا يجد الخليفة في نفسه حرجا من نقد رأيه وبيان وجه الخطأ، بل كان هو نفسه ينزل عن رأيه إلى الرأي المخالف إذا تبين له وجه الحق فيه، وبذلك وصلت حرية الرأي والبحث في الإسلام حدا لم تشهده البشرية من قبل في تاريخها الطويل.

* * *

obeikandl.com

(٦)

حرية الفكر والتطبيقات العملية

هذه بعض النماذج والوقائع التي تؤكد كفالة الإسلام لحرية الفكر وحق البحث والنظر.

أبو بكر لا يدعي لرأيه عصمة

جاء في **«إعلام الموقعين»** عن **«ابن سيرين»** أنه قال: «لم يكن أحد أهيب بما لا يعلم من أبي بكر، ولم يكن أحد بعد أبي بكر أهيب بما لا يعلم من عمر، وإن أبا بكر نزلت به قضية فلم يجد في كتاب الله منها أصلا، ولا في السنة أثرا، فاجتهد برأيه، ثم قال: هذا رأيي، فإن يكن صوابا فمن الله، وإن يكن خطأ فمني وأستغفر الله»[1].

فالخليفة **أبو بكر** رضي الله عنه يرى الرأي باجتهاده، ثم لا يدعي لرأيه عصمة ولا يسبغ على اجتهاده قداسة، بل يصرح بأن رأيه مما يحتمل الصواب والخطأ، وهو بذلك يفتح الباب أمام المجتهدين ليدلي كل واحد منهم برأيه ما دام الحق غير محصور في رأي الخليفة، وهذه ضمانة لحرية الرأي وحق النقاش والنقد للرأي المخالف ما دام هذا الرأي لم يصبح حكما أو قرارا واجب التنفيذ والطاعة.

وفي الخلاف حول أسرى بدر عبرة

وإنك لتجد مثالا رائعا لحرية الرأي وحق البحث والمناقشة في جو علمي أصيل

(١) ابن قيم الجوزية إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٥٤).

تسيطر عليه روح الأخوة والمحبة في موضوع أسرى بدر فقد استشار رسول الله ﷺ أصحابه في أسرى بدر، ولم يكن قد نزل في شأن الأسرى نص شرعي واجب التطبيق، فكان على رسول الله ﷺ وأصحابه أن يجتهدوا فيه برأيهم، وقد تعددت الآراء والاجتهادات في هذه القضية فما ضاق أحد من أصحاب رسول الله ﷺ برأي غيره، ولا حجر أحد على أحد في اجتهاده، ولا ادعى أحد أن الحق محصور فيما ذهب إليه، ولقد رشح رسول الله ﷺ أحد هذه الآراء وأصدر قراره لتنفيذه، وبعد هذا التنفيذ جاء العتاب من الله عز وجل لبيان أن الرأي المخالف كان هو الأولى بالقبول والأخذ، فهل هناك حرية في البحث وإبداء الآراء في القضايا الهامة بلغت هذا الحد؟

أخرج **«أحمد»** و**«مسلم»** من حديث عمر رضي الله عنه قصة بدر، وفيه:

«... واستشار رسول الله ﷺ «أبا بكر» و «عَليّا» و «عمر» رضي الله عنهم فقال «أبو بكر» رضي الله عنه: يا رسول الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان، وإني أرى أن نأخذ منهم الفدية، فيكون ما أخذنا منهم قوة لنا على الكفار وعسى الله أن يهديهم فيكونوا لنا عضدا، فقال رسول الله ﷺ: ما ترى يا ابن الخطاب؟ قال: قلت: والله ما أرى ما رأى أبو بكر رضي الله عنه، ولكني أرى أن تمكنني من فلان قريبا لعمر فأضرب عنقه، وتمكن عَليّا رضي الله عنه من عقيل فيضرب عنقه، وتمكن حمزة من فلان أخيه، فيضرب عنقه، حتى يعلم الله أنه ليست في قلوبنا هوادة للمشركين، وهؤلاء صناديدهم وأئمتهم وقادتهم، فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر رضي الله عنه ولم يهو ما قلت وأخذ منهم الفداء، فلما كان الغد قال «عمر» رضي الله عنه: فغدوت إلى النبي ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه وهما يبكيان فقلت: يا رسول الله، أخبرني ماذا يبكيك أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاء بكيت وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما، فقال النبي ﷺ: للذي عرض على أصحابك من الفداء قد عرض علي عذابكم أدنى من هذه الشجرة شجرة قريبة، وأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾ [الأنفال: ٦٧، ٦٨].

وإليك صورة مشرقة لحرية الرأي التي تعلمها الصحابة من رسول الله ﷺ، ثم ساروا على هديها، والتزموها في كل قضاياهم، فأناروا للبشرية طريق الخير ولقنوها أصول الحريات التي جاهدت البشرية للحصول عليها.

يقص علينا التاريخ الإسلامي أن رسول الله ﷺ اجتهد في عقد صلح مع غطفان على أن يعطيهم ثلث ثمار المدينة في مقابل رجوع غطفان عن مهاجمتها، وكان بالمسلمين ضعف يبرر هذا الصلح في نظر رسول الله ﷺ، وقد بدأت المفاوضات بين رسول الله ﷺ وبين **«عيينة بن حصن»**، و **«الحارث بن عوف المري»** وهما قائدا غطفان، وقد انتهت هذه المفاوضات بكتابة مشروع معاهدة الصلح، ولم يبق إلا التوقيع، والإشهاد على المعاهدة بعد تشاور كل طرف منهما مع أصحابه، وقد استشار النبي ﷺ **«سعد بن عبادة»** و **«سعد بن معاذ»**، فاتفق رأيهما على عدم إتمام هذه المعاهدة؛ لأن الحاجة لا تقتضي عقدها؛ ولأنها لا تحقق مصلحة المسلمين في نظرهما.

أخرج **«ابن إسحاق»** عن **«الزهري»** قال: «لما اشتد على الناس البلاء بعث رسول الله ﷺ إلى **«عيينة بن حصن»**، و **«الحارث بن عوف المري»** وهما قائدا غطفان فأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما عنه وعن أصحابه، فجرى بينه وبينهما الصلح حتى كتبوا الكتاب ولم تقع الشهادة ولا عزيمة الصلح إلا المراوضة، فلما أراد رسول الله ﷺ أن يفعل بعث إلى **«سعد بن معاذ»** و **«سعد بن عبادة»** فذكر ذلك لهما واستشارهما فيه، فقالا له: يا رسول الله أمرا تحبه فنصنعه؟ أم شيئا أمرك الله به لا بد لنا من العمل به؟ أم شيئا تصنعه لنا؟ قال: بل شيء أصنعه لكم، والله ما أصنع ذلك إلا لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة وكالبوكم[1] من كل جانب فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما، فقال له **«سعد بن معاذ»** رضي الله عنه يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان لا نعبد الله ولا نعرفه وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة واحدة إلا قرى[2] أو بيعا، أفحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا الله وأعزنا بك وبه نعطيهم أموالنا، والله ما لنا بهذا من حاجة، والله لا نعطيهم

(١) كالبوكم: اشتدوا عليكم وضايقوكم مضايقة الكلاب بعضها بعضا عند المهارشة.
(٢) القرى: ما يصنع للضيف من الطعام.
(٣) ابن هشام: السيرة النبوية (٣/ ٢٣٤).

إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم، قال رسول الله ﷺ فأنت وذاك، فتناول **«سعد بن معاذ»** رضي الله عنه الصحيفة، فمحا ما فيها من الكتاب، ثم قال: ليجهدوا علينا[٣].

وهكذا تبدو حرية الرأي واضحة في القضايا المصيرية التي كانت تواجه الأمة الإسلامية، ومع أن رسول الله ﷺ هو أرجح الناس عقلا وأحَدّهم ذهنا، وأبعدهم عن الحكم بالهوى، فإنه عليه الصلاة والسلام لم يستبد برأيه، ولم يَدَّع أن المصلحة في رأيه هو دون غيره، فهذه مسألة لم ينزل بها الوحي، فكانت مجالا للاجتهاد وتقليب وجهات النظر وتبادل الآراء وصولا إلى ما فيه مصلحة الأمة الإسلامية، وهذان الصحابيان الجليلان **«سعد بن معاذ»** و **«سعد بن عبادة»** لم يجدا حرجا في إبداء رأي يخالف رأي رسول الله ﷺ في مسألة لم ينزل الوحي بشأنها؛ وذلك أنهما قد تعلما على يد رسول الله ﷺ «أن الدين النصيحة»[١] وأن ترك النصح لولي أمر المسلمين خيانة لله ورسوله، ولم يمنعهما من إبداء رأيهما أن إجراءات الصلح قد بدأت، فقد تقابل وفد غطفان مع رسول الله ﷺ وجرت المفاوضات بينهم وكتبت المعاهدة، ولم يبق سوى التوقيع؛ ذلك أن الإسلام قد جعل النصح فريضة وإبداء الرأي واجبا، ولو كان الرأي مخالفا لرأي الرئيس الأعلى للدولة ما دام الأمر في دور البحث والمشورة وتبادل الآراء ولم يتخذ فيه قرار، ولم يصدر بشأنه حكم.

النصيحة ليست مجرد حق ولكنها واجب

إن كل النظم الوضعية والدساتير البشرية والإعلانات العالمية التي تحمي حقوق الإنسان قد اكتفت باعتبار إبداء الرأي حقا تكفله الدولة للفرد، فله أن يستعمل هذا الحق في ظل حماية الدستور، وله أن يترك حقه في النصح وإبداء الرأي، والإسلام وإن سبق هذه الدساتير والإعلانات بما يزيد على ألف عام في كفالة حق الاشتراك في المناقشة وإبداء الرأي ـ فإنه زاد على ذلك فاعتبر إبداء الرأي فريضة على كل مسلم في جميع أمور المسلمين، فهو حق للجماعة على كل فرد، وحق لكل فرد على غيره من أفراد الأمة.

---

(١) ففي الحديث: «الدين النصيحة، قلنا لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» أخرجه مسلم في الإيمان، باب «بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون».

(٧)

إبداء الرأي فريضة وليس مجرد حق

لقد فاق الإسلام جميع الدساتير الوضعية والإعلانات العالمية في حرصه الشديد على حرية إبداء الرأي والنقد في كل ما يواجه الأمة الإسلامية من مشاكل، وما يثور في المجتمع من قضايا تحتاج إلى آراء العلماء والخبراء والباحثين.

فقد جعل الإسلام إبداء الرأي والقيام بالنقد فريضة، وإسداء النصح والتوجيه واجبا إذا ضيعت الحقوق وأهملت الواجبات في المجتمع، أو ظهرت مخالفات لأحكام الشرع بين الناس، وهذا هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أمر به الإسلام، وعدَّه المجتهدون أصلا قطعيا يقوم عليه نظام الجماعة.

ولم نعرف حتى اليو م نظاما وضعيا يجعل إبداء الرأي واجبا، وتقديم النصح فريضة في كل ما يمس نظام الجماعة الإسلامية، بل إن غاية ما وصلت إليه هذه الدساتير والنظم هو اعتبار إبداء الرأي وتوجيه النصح للخارج على نظام الجماعة حقا للفرد لا تمنعه الدولة منه ولا تعاقبه بسببه، وأما الفرد نفسه فله أن يستعمل حقه في النصح ويمارس حريته في إبداء الرأي، وله أن يتخلى عن ذلك عندما يعتدي على نظام الأمة وتضيع مصالح الجماعة ويتخذ موقف المتفرج الذي لا يعنيه أمر أمته.

تقول المادة التاسعة عشرة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في سنة ١٩٤٨م: لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير دون أي تدخل، فإبداء الرأي حق للشخص، وليس واجبا عليه كما فعل الإسلام.

يقول الله عز وجل في وصية لقمان لابنه: ﴿**يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ** ﴿١٧﴾﴾ [لقمان: ١٧].

ففي هذه الآية الكريمة يقرن الله عز وجل بين وجوب الصلاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم يؤكد هذا الوجوب بطلب الصبر على ما قد يصيب صاحب الرأي من أذى في سبيل إبداء رأيه، ويختم الآية بتأكيد أن ذلك من عزم الأمور.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وخيرية الأمة

ولقد استحقت الأمة الإسلامية أن تكون خير أمة أخرجت للناس؛ لأنها الأمة التي تكفل لأفرادها حرية إبداء الرأي في جميع قضايا المسلمين وتقوم بواجب النقد لكل وضع أو تصرف أو عمل يعد اعتداء على الإسلام أو مخالفة لشريعته، وتحمل أمانة التوجيه والدعوة لكل خير أمر به الإسلام وحث عليه، فإذا فقدت الأمة الإسلامية هذه الصفة فتخلى أفرادها عن إبداء الرأي وتوجيه النقد وإسداء النصح لكل من ينحرف عن الدين أو يخالف أحكام الشرع، فإذا فعلت الأمة الإسلامية ذلك، فقدت الميزة التي ميزها الله بها على العالمين.

يقول الله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠)﴾ [آل عمران: ١١٠].

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ وهو الذي تعبر عنه النظم الوضعية بإبداء الرأي والنقد ـ هو ميزة أمة الإسلام والأساس الذي قامت عليه، والصفة التي فضلت بها على العالمين.

فأين ما ينص عليه الإعلان العالمي من اعتبار إبداء الرأي وتوجيه النقد وإسداء النصح حقا للفرد والحقوق، لا رُخَصًا يخير الأفراد في استعمالها؟

أين هذا من دين يجعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الأصول التي يقوم عليها نظامه والصفة التي تتميز بها أمته؟

والقرآن الكريم يعد توجيه النصح والتواصي بالحق وبالصبر على ما يصيب الإنسان بسببه شرطا في النجاة من الخسران، مع الإيمان والعمل الصالح، فيقول سبحانه: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر: ١ـ٣].

الدين النصيحة

ولقد بلغ من حرص الإسلام الشديد على وجوب إبداء الرأي الذي يحق الحق، ويدفع الظلم، ويسدي النصح أن النبي ﷺ يعلن أن الدين هو النصيحة.

فقد روى مسلم وأبو داود والنسائي عن تميم الداري أن رسول الله ﷺ قال: «الدين النصيحة. قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم»[1].

فتارك النصح والتوجيه تارك لأهم أصل من الأصول التي قام عليها الدين؛ ولذلك لم يكن عليه الصلاة والسلام يقبل البيعة على الإسلام دون التزام المبايع بفريضة النصح وواجب التوجيه.

فقد روى **«البخاري»** و **«مسلم»** عن **«جرير بن عبد الله»** قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: أبايعك على الإسلام، فشرط عليَّ: والنصح لكل مسلم[2] فهو عليه الصلاة والسلام يخص النصح لكل مسلم بالذكر ويشترطه في البيعة مع أنه داخل في الإسلام للتأكيد على أهميته في بناء المجتمع الإسلامي وضرورته في صيانة الأمة وحمايتها والحفاظ على كيانها.

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان باب «بيان أن الدين النصيحة» وأبو داود في الأدب، باب ٥٩، والترمذي في البر، باب ١٧، والنسائي في البيعة، باب ٣١، والدارمي في الرقاق، باب ٤١، وأحمد بن حنبل في المسند (١/ ٢٥١) والبيهقي في كتاب الآداب، باب «ما يجب على المسلم من حق أخيه في الإسلام».

(٢) «أخرجه البخاري في الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة» ومسلم في الإيمان، باب «بيان أن الدين النصيحة».

الامتناع عن إبداء الرأي جريمة

ولقد جاء الوعيد الشديد في كتاب الله عز وجل وعلى لسان نبيه ﷺ لمن يتركون واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويمتنعون عن إبداء الرأي وبيان حكم الشرع في كل ما يعترض المسلمين من مشاكل يطلب وجه الحق فيها، ويبخلون بالنصح والتوجيه لمن يترك الواجبات، أو يعتدي على الحقوق، أو يرتكب المحرمات ويجاهر بالفسق والمعصية.

فقد روى **«أبو داود»** و **«الترمذي»** عن **«ابن مسعود»** رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل، فيقول: يا هذا اتق الله، ودعْ ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد فلم يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم على بعض، ثم قال: ﴿**لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ**﴾ إلى قوله: ﴿**فَاسِقُونَ**﴾ [المائدة: ٧٨ ـ ٨١]. ثم قال: كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطرنه على الحق أطرا، أو لتقصرنه على الحق قصرا، أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم»[1].

فقد لعن الله بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم؛ لأن أحدهم كان ينهى العاصي عن المعصية، ثم يصادقه ويعاشره قبل أن يتركها، وكان عليه أن يداوم النصح ويوالي التوجيه ولا يظهر المودة لمن حادَّ الله ورسوله، فإن الله سبحانه وتعالى يأمر بالصبر على التواصي بالحق حتى ينتصر الحق وإن طال الزمن، وتحمل الدعاة في سبيله الأذى والضرر.

ولقد جعل الإسلام مسئولية الأمة عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدفاع عن الحق، وإسداء النصح مسئولية تضامنية، فقد قال تعالى: ﴿**وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً**﴾ [الأنفال: ٢٥].

ولقد روى **«أبو داود»** و **«الترمذي»** عن **«أبي بكر»** رضي الله عنه قال: يا أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية وتضعونها على غير موضعها: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا**

---

(١) أخرجه أبو داود في الملاحم، باب الأمر والنهي، والترمذي في التفسير، تفسير سورة المائدة، وابن ماجه في الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

﴿يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] وإنما سمعنا النبي ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب». وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على أن يغيروا ثم لم يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب»[١].

«فأبو بكر الصديق» ﷺ يؤكد المسئولية التضامنية للجماعة الإسلامية في تطبيق الإسلام والتزام هديه والعمل بشريعته وأن هذه المسئولية تجب على كل من رأى واجبا يضيع أو حقا يعتدى عليه، أو حرمة تنتهك أومعصية ترتكب.

إن المسئولية التضامنية توجب على من رأى ذلك أن ينكره بما توافر لديه من وسائل الإنكار، فإن لم يفعل أفرا د الأمة ذلك عاقب الله الأمة كلها: من ارتكب المنكر منهم ومن سكت عن إنكاره وتغييره.

وقد أخرج **«أبو داود»** عن **«جرير بن عبد الله»** ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي، يقدرون على أن يغيروا عليه فلا يغيروا إلا أصابهم الله بعقاب من قبل أن يموتوا»[٢].

وأخرج **«الترمذي»** عن **«حذيفة بن اليمان»** ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم»**[٣].

وبهذا يتأكد لنا أن الإسلام كان رائدا لجميع النظم والدساتير في تقرير حرية الرأي وكفالة حق النقد وتوجيه النصح، وأن البشرية لم تصل حتى الآن إلى ما وصل إليه الإسلام من اعتبار إبداء الرأي في القضايا الإسلامية واجبا وإسداء النصح لأئمة المسلمين وعامتهم فريضة.

---

(١) رواه أبو داود في الملاحم، باب الأمر والنهي، والترمذي في الفتن، باب ما جاء في نزول العذاب، وقال حديث صحيح، وابن ماجه في الفتن، باب الأمر بالمعروف، وأحمد في المسند (١/ ٢).

(٢) أخرجه أبو داود في الملاحم، باب الأمر والنهي، وابن ماجه في الفتن، باب الأمر بالمعروف، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب آداب القاضي، باب ما يستدل على أن القضاء.. وأحمد في المسند (٤/ ٣٦٤). والطبراني في المعجم الكبير (٢/ ٣٧٧).

(٣) أخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقال: هذا حديث حسن، وأحمد في المسند (٥/ ٣٨٨).

(٨)

رحم الله امرءًا أهدى إليَّ عيوبي

لقد كان الواحد من الرعية يقدم النصح والتوجيه لخليفة المسلمين ويناقشه في رأيه الذي رآه، ويرد عليه الخطأ، ويرشده إلى وجه الحق والصواب، وهو ينعم بحرية تامة وأمن كامل لم تعرف البشرية لهما نظيرا حتى الآن، وما كان الخليفة المنصوح يجد في نفسه حرجا من قبول النصح وتلقي النقد والتوجيه، بل كان يحمد الله الذي جعل في الأمة الإسلامية من يقدم النصح وينبه على الخطأ، ويُقوِّم ما اعوج من أمور الرعية «الحمد لله الذي جعلني في قوم إذا ملْتُ عدلوني»[(١)].

بل كان المنصوح يعد النصيحة من أحسن الهدايا وأجمل الصلات، ويقول: «رحم الله امرءًا أهدى إليَّ عيوبي»[(٢)] ويدعو لناصحه بأعظم الدعوات فيقول: «أحييتني أحياك الله»[(٣)] يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ**﴾ [الأنفال: ٢٤] فقد جعلت هذه الآية الكريمة الدعوة إلى الحق والرشاد إحياء لمن قبلها وعمل بها.

هكذا كان دستور هذه الأمة ومنهجها الذي سارت عليه والتزمته في كافة شئون الحياة كافة.

أحييتني أحياك الله!

أخرج **«الطبراني»** في الكبير والأوسط و **«أبو يعلي»** برجال ثقات، عن **«معاوية بن**

(١) من كلام عمر بن الخطاب ﷺ، كذا في منتخب كنز العمال (٤/ ٣٨١).
(٢) من كلام عمر بن الخطاب ﷺ، الطرطوشي: سراج الملوك، ص١٥٠.
(٣) كلمة لمعاوية بن أبي سفيان يرد تخريجها.

أبي سفيان» ﷺ أنه صعد المنبر فقال عند خطبته: إنما المال مالنا والفيء فيئنا، فمن شئنا أعطيناه، ومن شئنا منعناه، فلم يجبه أحد، فلما كان في الجمعة الثانية قال مثل ذلك فلم يجبه أحد، فلمَّا كان في الجمعة الثالثة قال مثل مقالته، فقام إليه رجل حاضر في المسجد فقال: كلا، إنما المال مالنا، والفيء فيئنا، فمن حال بيننا وبينه حاكمناه إلى الله، فقال القوم: هلك الرجل، فقال **«معاوية»** للناس: إن هذا أحياني أحياه الله، سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيكون بعدي أمراء يقولون ولا يُرَدّ عليهم يتقاحمون في النار كما تتقاحم القردة، وإني تكلمت أول جمعة فلم يرد علي أحد فخشيت أن أكون منهم، ثم تكلمت في الجمعة الثانية فلم يرد علي أحد فقلت في نفسي: إني من القوم، ثم تكلمت في الجمعة الثالثة فقام هذا الرجل فرد علي فأحياني أحياه الله»[1].

فهل رأيت جرأة في الحق، ورغبة في توجيه النقد وإسداء النصح للولاة والحكام كهذا الذي حدث في المسجد الجامع أمام كبار الصحابة؟

وهل عرف تاريخ الدساتير والنظم الوضعية ممارسة لحرية الرأي والنقد وحق النصح والتوجيه والإرشاد كتلك الممارسة التي حدثنا عنها تاريخ الإسلام المشرق؟

وهل هناك نظام وضعي أو دستور أرضي كفل حرية النقد وحق الرأي واستجواب الحكام كدين الإسلام؟

وهل نعمت أمة أو سعد شعب في ظل دستوره ونظامه كما سعدت الأمة الإسلامية في ظل التطبيق الكامل لشريعة الإسلام؟

إن البشرية لم تعرف معنى حرية الرأي وحق النقد و لم تفرح بها إلا في أوائل القرن العشرين، ولكن فرحتها بها لم تتم بعد أن تبين لها أن هذه الحريات خرافة، لا تحرسها قيم ولا يكفلها خُلُق ولا تحميها عقيدة.

السلام عليك أيها الأجير!

وتأمل هذه الصورة المشرقة في تاريخ الإسلام يقصها علينا شيخ الإسلام **«ابن تيمية»**

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلي، ورجاله ثقات (٥/ ٢٣٦).

فأخرج الدعاة الصادقين للمجتمع الذي تغذى بالقرآن وتربى على هدي رسول الله ﷺ الذين عرفوا أن الدين النصيحة فنصحوا لله ولرسوله، ولأئمة المسلمين والولاة الراشدين الذين عدوا النصيحة هدية، والإرشاد نعمة، فكانت أمتهم بهم خير أمة أخرجت للناس.

يقول **«ابن تيمية»** في السياسة الشرعية: دخل **«أبو مسلم الخولاني»** على **«معاوية بن أبي سفيان»** رضي الله عنه فقال: السلام عليك أيها الأجير، فقالوا: قل: أيها الأمير، فقال: السلام عليك أيها الأجير، فقالوا: قل: أيها الأمير، فقال معاوية: دعوا أبا مسلم فإنه أعلم بما يقول، فقال أبو مسلم: إنما أنت أجير، استأجرك رب هذه الغنم لرعايتها، فإن أنت هنأت جرباها وداويت مرضاها، وحبست أولاها على أخْرَاها، وفاك سيدها أجرك، وإن أنت لم تهنأ جرباها[1] ولم تداو مرضاها، ولم تحبس أولاها على أخراها[2] عاقبك سيدها»[3].

تلك هي الأمة الصالحة التي ملأ الله بها الأرض نورا وعدلا، وخيرا وبرا، فنشرت دين الله في العالمين، حتى جعلت كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى، وحتى صار الدين كله لله.

علماء صالحون: عرفوا حق الله عليهم في النصح والتوجيه، فنصحوا بصدق، ووجهوا بأمانة، وكان نقدهم نقدا بنَّاء، لا يقصدون به غير الوصول إلى الحق، ولا يرجون به إلا وجه الله.

وولاة صالحون: يقبلون النصح ويرحبون بالنقد، ويكافئون من يرشدهم إلى الحق، فمكن الله لهم في الأرض وبدَّلهم من بعد خوفهم أمنا، وأنزل عليهم بركات من السماء والأرض ﴿ **وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لا يَخْرُجُ إِلاَّ نَكِدًا** ﴾ [الأعراف: ٥٨].

---

(١) تهنأ جرباها: تضع الهناء ـ وهو القطران ـ مواضع الجرب مُدَاواة لها.
(٢) يقصد المحافظة على كل واحدة منها حتى تكون جميعها موضع رعايته.
(٣) ابن تيمية السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ص١٢.

خف الله في يزيد، ولا تخف يزيد في الله!

يروى أن **«عمر بن هبيرة»** والي العراق من قبل **«يزيد»** استدعى **«الحسن البصري»**، و**«محمد بن سيرين»**، و **«الشعبي»**، وطلب منهم إبداء النصح والتوجيه، وأراد أن يسمع رأيهم في حكمه الرعية، وإدارته لشئون البلاد، وأشار إلى أن يزيد يطلب منه أمورا يحتاج إلى مشورتهم فيها:

فقال له **«الحسن البصري»** رحمه الله: «يا ابن هبيرة: خف الله في يزيد، ولا تخف يزيد في الله، فإن الله يمنعك من يزيد ولا يمنعك يزيد من الله، ويوشك أن يبعث إليك ملكا فيزيلك عن سريرك ويخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك، ثم لا ينجيك إلا عملك»[1].

وهكذا عرف العلماء ما للولاة عليهم من حق لا تزول أقدامهم يوم القيامة حتى يسألوا عن علمهم، وعرف الولاة ما عليهم من واجب في قبول النصح والتوجيه، والترحيب بكل نقد مخلص ونقاش هادف أمين.

أنت كالماسك بالقرون، وغيرك يحلب!

ولقد دخل **«عمر بن عبيد»** على **«المنصور»** فقرأ: ﴿وَالْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ۝٢﴾ حتى بلغ ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ۝١٤﴾ [الفجر: ١ ـ ١٤]. ثم قال: «اتق الله يا أمير المؤمنين، فإن ببابك نارا تتأجج، ولديك أعوان لا يعملون بكتاب الله، ولا بسنة رسول الله ﷺ وأنت مسئول عما اجترحوا، وليسوا مسئولين عما اجترحت، فلا تصلح دنياهم إلا بفساد آخرتك، أما والله: لو علم عمالك أنه لا يرضيك منهم إلا العدل، لتقرب به إليك من لا يريده، اتق الله يا أمير المؤمنين، فإن هؤلاء اتخذوك سلما إلى شهواتهم، فأنت كالماسك بالقرون، وغيرك يحلب، وإن هؤلاء لن يغنوا عنك من الله شيئا»[2].

أين كانت أوروبا في هذه الأيام؟ وأين كانت الدساتير والنظم في تلك السنين؟ لم يكن كل ذلك شيئا مذكورا.

---

(١) ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب (١/ ١٣٧).
(٢) الطرطوشي: سراج الملوك، ص٥٦.

وإذا جاءت أوروبا بعد أربعة عشر قرنا من الزمان لتعلن أنها ترعى حرية الرأي وتكفل حق النقد والمناقشة، وتحمي حق النصح والتوجيه فلنعلم أن ما تنادي به شعاع من نور الإسلام وهدى النبوة وسنة السلف الصالحين من الدعاة الناصحين والولاة الصادقين، ومن سار على هديهم ونهجهم من حكام وعلماء المسلمين.

* * *

obeikandl.com